

محمد رسول الله فاستجاب الله إليه وجعلها خمسا في العمل وخمسين في الأجر» (١).

قوبلت هذه الأفكار بعاصفة من النقد والاستنكار من منطلق الغيرة على أحاديث البخارى ومسلم ، واعتبار الطعن في بعض أحاديثهما طعنا فيهما جميعا . وقد تلقتهما الأمة بالقبول واعتبر ذلك هجوما على السنة الشريفة ككل بما يوجب الدفاع عنها . ولكن قبل الشروع في عرض بعض إجابات العلماء على الأفكار السابقة نستكملها أولا بذكر السؤال الحائر أيضا حول الحكمة من اختصاص موسى بالذات بأمر المراجعة ، بينما إبراهيم — عليه السلام — هو الأولى بذلك لأنه الأقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢).

في الإجابات على تلك التساؤلات كلها يصادفنا أولا قول الإمام النووي في (الشرح) عند تعرضه لاختلاف الروايات حول عدد مرات التخفيف قال : « المراد بحط الشطر هنا أنه حط في مرات بمراجعات ، وهذا هو الظاهر . وقال القاضي

(١) (موسوعة التاريخ الإسلامى والحضارة الإسلامية) — صفحة ٢٤٠ / ١ .

(٢) سورة آل عمران : الآية ٦٨ .